

منظمة (سياج) توقع مع نقابة المحامين اليمنيين اتفاقية لتقديم العون القضائي الطوعي للأطفال



ما أمكن ذلك - وسيسعى الطرفان إلى إقامة الطوعية للأطفال ضحايا الجرائم والعنف أو الجانيين الذين لا يستطيعون هم ولا أسرهم تأمين محامين لحفظ حقوقهم وتحقيق العدالة لهم. وتأتي هذه الاتفاقية تعزيزاً للجهود الذاتية التي بدأتها المنظمة وأواخر العام 2008م عبر وحدة الرصد والمساندة القانونية برئاسة المحامي والمستشار القانوني فيصل هزاع المجيدي رئيس لجنة الإعلام في نقابة المحامين اليمنيين، وتقدم النقابة بموجب الاتفاقية العون القضائي للأطفال مباشرة أو لأسرهم أو من يقوم بتربيتهم ورعايتهم، عبر مركزها الرئيسي في أمانة العاصمة صنعاء أو من خلال فروعها ومتنسجبتها في المحافظات-

وقعت منظمة سياج لحماية الطفولة مع نقابة المحامين اليمنيين اتفاقية تعاون ثنائي لتقديم العون القضائي الطوعي للأطفال ضحايا الانتهاكات والعنف أو الجانيين على مستوى الجمهورية اليمنية. وجاء توقيع الاتفاقية تدشيناً لسلسلة من الأنشطة والفعاليات التي نفذتها المنظمة خلال نوفمبر الماضي وذلك تزامناً مع الذكرى الـ 20 لتوقيع اتفاقية حقوق الطفل في الأمم المتحدة. تهدف الاتفاقية التي وقعها عن النقابة نقيب المحامين اليمنيين المحامي والمستشار القانوني عبد الله محمد راجح وعن منظمة سياج الأستاذ أحمد القرشي رئيس المنظمة إلى تحديد إطار عملي للتعاون بين طرفيهما في

14 أكتوبر/متابعات: كثيرة تلك الاتفاقيات والمعاهدات التي تضمن حقوق الطفل على أن تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في التمتع بأعلى مستوى صحي بلوغه ويحقه في مرافق علاج الأمراض وإعادة التأهيل الصحي، حيث تقوم الدول الأطراف ببذل قصارى جهدها لضمان ألا يحرّم أي طفل من حقه في الحصول على خدمات الرعاية الصحية من خلال تأكيده أن تقوم الدول الأطراف بإعمال تلك الحقوق كاملة من خلال اتخاذ التدابير التي تتعلق بخفض نسبة وفيات الأطفال والرضع إلى جانب كفالة توفير المساعدة الطبية والرعاية الصحية اللازمين لجميع الأطفال مع التشديد على تطوير الرعاية الصحية الأولية والسعي في مكافحة الأمراض وسوء التغذية حتى في إطار الرعاية الصحية الأولية عن طريق توفير الأغذية الكافية ومياه الشرب النظيفة مع الأخذ في الاعتبار أخطار تلوث البيئة ناهيك عن كفالة الرعاية الصحية للأهملات قبل الولادة وبعدها إلى جانب تزويد جميع قطاعات المجتمع ولا سيما الوالدين والطفل بالمعلومات الأساسية المتعلقة بصحة الطفل وتغذيته. كما أكدت المادة التي نصت عليها المادة (25) من الاتفاقية على اعتراف الدول الأطراف بحق الطفل الذي تودعه السلطات المختصة لأغراض الرعاية أو الحماية أو علاج صحته البدنية أو العقلية وفي مراجعة دورية للعلاج المقدم للطفل.



قوس قزح

إعداد / محمد فؤاد

العقاب المدرسي .. كراهية المعلم وتحطيم نفسية الطلاب!!

دراسات لمنظمات اجتماعية أثبتت أن نسبة العنف ضد الأطفال في المدارس لا تقل عن 80%

في الأمانة وصنعاء والحديدة والضرب بالعصا الأكثر شيوعاً بنسبة 65% و التوبيخ بنسبة 6.5% والوقوف في الفصل 6%



وصل الحال عند البعض إلى عدم احترام المعلم ومدير المدرسة.

انخفاض ممارسة العقاب

أما مدير عام رياض الأطفال بوزارة التربية بحسب المتوكل فاعتبر أن تعميم الوزارة بمنع الضرب والعنف الجسدي ساهم بشكل كبير في انخفاض ممارسة العقاب في مدارس كثيرة حكومية وأهلية.

ويشير المتوكل إلى عدم ورود أي شكاوى مكتوبة للإدارة حول اعتداءات المدرسين على أطفال في المدارس تعرضوا لعنف، مؤكداً أن الإدارة مسئولة عن اتخاذ الإجراءات والتدابير القانونية ضد المخالفين في حالة حدوث عنف مدرسي ضد الأطفال.



العامل التربوي والتعليمي قائلا « العقاب بأنواعه موجود في البيت والمدرسة منذ فترة ولو تم منع العقاب بالمدارس لعمت الفوضى وصار الطلاب أكثر شغباً وتاركاً للأخطاء».

غير أنه يؤكد أن العقاب إذا خرج عن الإطار التأديبي وتحوّل إلى عنف يترتب عليه انعكاسات خطيرة على سلوك الطفل ونفسيته وجسده فإنه ممنوع ومرفوض.

ونوه بضرورة التفارقة بين العقاب والعنف من خلال تحديد قوانين ولوائح تحد وتوضح كيفية استخدام العقاب وتبين الحدود التي إذا جرى تعديها تصبح جريمة يعاقب من يرتكبها.

التربية من منظور الاسلام

ويؤيد هذه الفكرة «مدير مدرسة النهضة الأساسية للبنين والبنات بأمانة العاصمة أحمد العايدي بقوله أن أنجح طرائق توجيه العقاب للطلاب أن لا يلحق ضرر ويكون التأديب بطريقة سهلة وغير عنيفة وتؤدي غرضها التربوي وتعديل السلوكيات غير المقبولة لمن ارتكبها ذوي الأخلاق السنية.

وحول كيفية ممارسة العقاب في مدرسته قال العايدي « إن العقاب المدرسي لا يارس داخل فصول التعليم ولكن يستدعى الطالب إلى إدارة المدرسة وتجعله يقف أمامها من خمس إلى عشر دقائق كنوع من أنواع العقاب لعدم تكرار مخالفاته، وإذا أخطأ مرة أخرى يتم استدعاء ولي أمره».

ولفت إلى أن الإناث لا يتعرضن في الغالب للعقاب نتيجة لما يتمتعن به من التزام وأداب في المدرسة، مشيراً إلى أنه وفي حالة حصول أي مخالفات من قبل الطالبات يتم استدعاء ولي أمرها.

ويعلق وكيل وزارة التربية والتعليم لقطاع التعليم محمد هادي طواف في هذا التحقيق الذي أجرته وكالة الأنباء اليمنية سبأ قائلاً: « إن وزارة التربية والتعليم أصدرت تعميماً بالعقاب المدرسي يقضي بمنع استخدام العنف والعقاب في المدرسة ويحرمه تحريماً قاطعاً لما له من ضرر على حياة الأطفال والطلبة ومستقبلهم التعليمي».

على غلب (ولي أمر) اعتبار العقاب الذي لا يؤدي إلى أضرار أو إيذاء ضروري وهام في ظل غياب قانون واضح وصريح يحد ويمنع ويحرم استخدام العنف في المدرسة.



لم تشغ صرخات ودموع الطفل إبراهيم 6 سنوات له عند معلمته التي انهالت عليه ضرباً أمام زملائه الذين تسمرت أعينهم في مشهد عنيف من أفلام الأكلين يجسد دور الضحية زيلهم إبراهيم الذي انتهى الأمر بسقوطه مغشياً على الأرض فاقد الوعي.

والطفل إبراهيم الذي يدرس في الصف الأول من التعليم الأساسي بإحدى مدارس مديرية أزال بقم نقل إلى أحد المستشفيات، ليظل هناك لفترة يتلقى العلاج من أثر الضرب الذي تعرض له ولخصها تقرير المستشفى الطبي في إصابته بانفصال شوكي جزئي ونزيف بالعين اليمنى نتيجة تعرضه لحادث (إصابة) في الرأس.

ووفقاً للتقرير فإن حالة إبراهيم تتطلب سفره إلى الخارج وعرضه على أختصاصي شبكية وماء زجاجي نظراً لعدم توفر هذا التخصص في اليمن، فيما أكد والده أن ما حدث لا يهينه بل يعرضه على نفسيته فصار يميل للانطواء ويفزع من نومه ليلا بسبب كوابيس تراوده، إضافة إلى رفضه الذهاب مرة أخرى للدراسة في مدرسته أو في غيرها.

مقصص كثيرة بمثابة قصة إبراهيم ونقرأها.. تخفي كثيراً من المعاناة والألم الذي يعيشه الطلاب في بعض المدارس تحت مسمى العقاب المدرسي الذي لا يمت بصلة للعملية التربوية والتعليمية ويتنافى مع مبادئ حقوق الإنسان ويجسد إحدى صور العنف الموجه ضد الأطفال.



على شخصية الطفل ونفسيته وتكوينه الفكري.

وقيل غياب قانون واضح وصريح يحد ويمنع ويحرم استخدام العنف في المدرسة.

مؤكد أن غياب ثقافة وأساليب تربوية وتعليمية حديثة في مضمون إستراتيجية وزارة التربية والتعليم يساهم في وجود هذه الظاهرة.. مشيراً إلى أن اللجوء لعنف في العملية التعليمية والتربوية للأسرة أو المدرسة كونه يساهم في تدهور الوضع التربوي والتعليمي.

وأخيراً في انتشار هذه الظاهرة وبقاتها.

ونوه أن الأسرة والمجتمع يساهمان في استمرار ظاهرة العنف من خلال تأبيدهما لاستخدام العقاب كأسلوب من أساليب التربية والتنشئة ما سمح للمدرسين استخدامه في عملية التربية والتعليم وفي

تحقيق / محمد قطران و يحيى عسكريان



نسبة العنف في المدارس

وفيما لا تتوفر إحصائية دقيقة حول نسبة الممارسات في المدارس إلا أن العديد من الدراسات لمنظمات ومؤسسات اجتماعية تتفق على أن نسبة العنف ضد الأطفال في المدارس عموماً لا تقل عن 80 بالمائة.

وحسب دراسة ميدانية نفذها المجلس الأعلى للأهملات والطفولة شملت مدارس محافظات الأمانة وصنعاء والحديدة في حضر والريف فان العقاب هو الأسلوب السائد في التعامل بنسبة 81 و 81 بالمائة، في حين ترتفع نسبة من قالوا بسيادة أسلوب التربية العقابية في مدارس حضر إلى 6 ر 85 بالمائة مقارنة بمدارس الريف 1 ر 78 بالمائة.

وحصر الدراسة أنواع العقاب الممارس في الضرب بالعصا الأكثر شيوعاً بنسبة 65 بالمائة، يليه العقاب بالتوبيخ بنسبة 5 ر 6 بالمائة، والعقاب بالوقوف في الفصل بنسبة 6 بالمائة، مشيرة إلى أن الذكور يمثلون الأكثر تلقياً للضرب بالعصا من الإناث الواتي يتعرضن للتوبيخ بشكل كبير.

فيما تتركز التأثيرات الناتجة جراء تعرض الأطفال للعقاب وفقاً للدراسة على الشعور بالغضب بنسبة 18 بالمائة، والشعور بالحزن بنسبة 6 ر 8 بالمائة الرغبة بالانتقام بنسبة 3 ر 5 بالمائة، في حين ترتفع نسبة الشعور بالإحباط لدى الإناث.

العقاب وآثاره على الطفل

تتنوع صور العقاب الممارس ضد الأطفال في المدارس اليمنية خاصة المرحلة

وتتعدد صور العقاب الممارس ضد الأطفال في المدارس اليمنية خاصة المرحلة

وتتعدد صور العقاب الممارس ضد الأطفال في المدارس اليمنية خاصة المرحلة

وتتعدد صور العقاب الممارس ضد الأطفال في المدارس اليمنية خاصة المرحلة

وتتعدد صور العقاب الممارس ضد الأطفال في المدارس اليمنية خاصة المرحلة

وتتعدد صور العقاب الممارس ضد الأطفال في المدارس اليمنية خاصة المرحلة

وتتعدد صور العقاب الممارس ضد الأطفال في المدارس اليمنية خاصة المرحلة

وتتعدد صور العقاب الممارس ضد الأطفال في المدارس اليمنية خاصة المرحلة

وتتعدد صور العقاب الممارس ضد الأطفال في المدارس اليمنية خاصة المرحلة

صباح الخير



محمد فؤاد

حقوق أم جبر على ورق !!

تتضمن المادة (24) من اتفاقية حقوق الطفل على أن تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في التمتع بأعلى مستوى صحي بلوغه ويحقه في مرافق علاج الأمراض وإعادة التأهيل الصحي، حيث تقوم الدول الأطراف ببذل قصارى جهدها لضمان ألا يحرّم أي طفل من حقه في الحصول على خدمات الرعاية الصحية من خلال تأكيده أن تقوم الدول الأطراف بإعمال تلك الحقوق كاملة من خلال اتخاذ التدابير التي تتعلق بخفض نسبة وفيات الأطفال والرضع إلى جانب كفالة توفير المساعدة الطبية والرعاية الصحية اللازمين لجميع الأطفال مع التشديد على تطوير الرعاية الصحية الأولية والسعي في مكافحة الأمراض وسوء التغذية حتى في إطار الرعاية الصحية الأولية عن طريق توفير الأغذية الكافية ومياه الشرب النظيفة مع الأخذ في الاعتبار أخطار تلوث البيئة ناهيك عن كفالة الرعاية الصحية للأهملات قبل الولادة وبعدها إلى جانب تزويد جميع قطاعات المجتمع ولا سيما الوالدين والطفل بالمعلومات الأساسية المتعلقة بصحة الطفل وتغذيته. كما أكدت المادة التي نصت عليها المادة (25) من الاتفاقية على اعتراف الدول الأطراف بحق الطفل الذي تودعه السلطات المختصة لأغراض الرعاية أو الحماية أو علاج صحته البدنية أو العقلية وفي مراجعة دورية للعلاج المقدم للطفل.

كثيرة تلك الاتفاقيات والمعاهدات التي تضمن حقوق الطفل على أن تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في التمتع بأعلى مستوى صحي بلوغه ويحقه في مرافق علاج الأمراض وإعادة التأهيل الصحي، حيث تقوم الدول الأطراف ببذل قصارى جهدها لضمان ألا يحرّم أي طفل من حقه في الحصول على خدمات الرعاية الصحية من خلال تأكيده أن تقوم الدول الأطراف بإعمال تلك الحقوق كاملة من خلال اتخاذ التدابير التي تتعلق بخفض نسبة وفيات الأطفال والرضع إلى جانب كفالة توفير المساعدة الطبية والرعاية الصحية اللازمين لجميع الأطفال مع التشديد على تطوير الرعاية الصحية الأولية والسعي في مكافحة الأمراض وسوء التغذية حتى في إطار الرعاية الصحية الأولية عن طريق توفير الأغذية الكافية ومياه الشرب النظيفة مع الأخذ في الاعتبار أخطار تلوث البيئة ناهيك عن كفالة الرعاية الصحية للأهملات قبل الولادة وبعدها إلى جانب تزويد جميع قطاعات المجتمع ولا سيما الوالدين والطفل بالمعلومات الأساسية المتعلقة بصحة الطفل وتغذيته. كما أكدت المادة التي نصت عليها المادة (25) من الاتفاقية على اعتراف الدول الأطراف بحق الطفل الذي تودعه السلطات المختصة لأغراض الرعاية أو الحماية أو علاج صحته البدنية أو العقلية وفي مراجعة دورية للعلاج المقدم للطفل.

والمسومة بلا رحمة. أريد جواباً أو خطاباً! يشفي فضولي الصحفي حول القضايا التي تتعلق بشؤون الطفل أياً كانت! أهل وصلت رسالتنا الإخبارية المقروءة وفي الوسائل الإعلامية الأخرى إلى الرأي العام!! أريد الحقيقة المقفولة التي تشتملها اتفاقية حقوق الطفولة بخدا فيها!!! إن نحن من تلك التروس والاسباب، كم منا كتب ونشر وتناول قضايا مجتمعية وصحية تتعلق بقضايا تتعدى في عمق الإجابة قوة انطلاق الرضا من زناد البطش الأسري جيل يليه جيل آخر بلا هوية إنسانية نهال عليهم الأيدي الضالة والمسومة بلا رحمة.

المهم بإجماع الخير وأشير هنا للإخوة الأفاضل المعنيين في منظمات المجتمع المدني والدولي المعنية بشؤون وقضايا الطفولة. ليس من الجدير بهم أن يقيموا بالنسب مع الجهات الإعلامية ذات العلاقة بترتيب يوم معين لتنظيم فعاليات وبرامج ودورات ميدانية متحركة على المستويين المحلي والدولي لتعشيق مع القضية بكل ما فيها في حلوها ومرورها فقد ملنا من الورش والدورات التي تصبنا في أغلب الأحيان بالملل والضجر وبالذات نحن الصحفيين الذين تعودنا على الخوض المباشر بصلب القضية والبحث عن المعلومة من جميع الأطراف دون إجحاف وبعيدا عن الأرقام والإحصائيات الرسمية المخيفة التي أصابت الكثيرين منا بالهبة والصدمة. لا أكثر إننا استفدنا من الدورات التي استهذفتنا وهي كثيرة لا يمكن حصرها لكم

ولكن هناك سؤال يدور في فكري وهناك عن مدى مسؤولية المعرض لمثل القضايا ذات العيار الثقيل إلى أي حد الحد، وهي أروع الدورات والورش التي خضناها في الأسبوع ما قبل الماضي في أمانة العاصمة صنعاء والتي اهتمت بتدريب الصحفيين في وسائل الإعلام الأهلي والحزبي والمتخصص على أهمية دعم محتوى دليل الرسائل الصحية الأساسية للثقافة المجتمعية في وسائل الإعلام وبالتحديد (الأمومة والطفولة) من خلال النخب الصحفية الرائعة التي خضنا معها أجمل المشاركات والآراء في مناقشة العديد من الأمور المتعلقة بالصحة الإنجابية والأمومة الهامونة وتحديد السن المناسب للحمل ولكن للأسف لم أشع مداركي بسبب القصور التي حدث في نضوب المحاضرات المتعلقة بالطفولة على السواء، ولكن أرجو من الأخوة الكرام إفادتنا بما هو متعلق بشؤون الطفل وتدعو إلى ضرورة التعرض لها في دورات قريبة جداً وباحكاماً في اليوم العالمي للطفل ودمت سالمين.

حقوق الفتاة: «من حق الفتاة احترامها وعدم التمييز ضدها»

حقوق الفتاة: «من حق الفتاة احترامها وعدم التمييز ضدها»

حقوق الفتاة: «من حق الفتاة احترامها وعدم التمييز ضدها»

حقوق الفتاة: «من حق الفتاة احترامها وعدم التمييز ضدها»

حقوق الفتاة: «من حق الفتاة احترامها وعدم التمييز ضدها»

حقوق الفتاة: «من حق الفتاة احترامها وعدم التمييز ضدها»

حقوق الفتاة: «من حق الفتاة احترامها وعدم التمييز ضدها»

حقوق الفتاة: «من حق الفتاة احترامها وعدم التمييز ضدها»

حقوق الفتاة: «من حق الفتاة احترامها وعدم التمييز ضدها»



أرسلت إلينا هذه اللوحة الجميلة من الصديقة الدائمة رواد البعداني من محافظة عدن وهي بذلك تضع لها بصمة رائحة من الموهبة في مجال الرسم، وندعوها إلى أن تتواصل في مدنا بمشاركاتها المتميزة وإلى الأمام دوماً يا رواد.



تلك الرسامين الصغار



ملتقى الأصدقاء



اتفاقية حقوق الطفل